

الرقابة على أعمال الإدارة وفقاً للنظام الإداري لدولة الإمارات العربية المتحدة"

بقلم أ.د محمد بطي الشامسي

يتناول البحث من خلال المؤلف الوسائل أو الآليات التي وضعتها دولة الإمارات العربية المتحدة للرقابة على أعمال إدارتها، وذلك للتأكد من توافق أعمالها وقراراتها مع مبدأ المشروعية من حيث تحديد مضمون مبدأ المشروعية وبيان أهميته، ومن ثم العرض للترقية بين المشروعية وسيادة حكم القانون، وبيان مصادر مبدأ المشروعية، وضمانات تطبيق مبدأ المشروعية، وأخيراً استعراض القيود التي ترد على تطبيق مبدأ المشروعية أو ما يسمى بموازات مبدأ المشروعية.

أما المبحث الثاني من المؤلف، فيتناول موضوعين رئيسيين هما: تحديد مفهوم الرقابة على أعمال الإدارة، والموضوع الآخر هو تحديد الوسائل أو الآليات التي وضعتها الدولة للرقابة على أعمالها إدارتها، حيث تختلف عملية الرقابة على أعمال الإدارة في دول العالم الحديث باختلاف الأنظمة القانونية، إلا أنها تكاد تجمع على أن الرقابة على مشروعية أعمال السلطات الإدارية تكون بثلاث وسائل: رقابة سياسية، ورقابة إدارية، ورقابة قضائية. **وفي المبحث الثالث** من المؤلف، استعرض الباحث فيه النظم البديلة للرقابة على أعمال الإدارة، فقد استحدثت المتغيرات العالمية نظماً بديلة لتحقيق العدالة خارج النظام القضائي، منها ما لا يفصل في النزاع كنظم الرقابة المستقلة ولجان التوفيق أو الوساطة أو حقوق الإنسان. ومنها ما يفصل في النزاع كما هو الحال في نظام التحكيم القائم على اتفاق الخصوم. ومن الوسائل البديلة والتي أثبتت نجاحها في ممارسة مهمة الرقابة نظام الامبودسمان أو المفوض البرلماني الذي انتشر في الدول الأوروبية الاسكندنافية، ونظام الوسيط الفرنسي، والادعاء العام الاشتراكي، ونظام المحاكم الإدارية شبه القضائية. أما المبحث الأخير، فقد خلص فيه الباحث إلى أن التطور الإداري والتوسع على المستوى الاتحادي والمحلي، وانتشار المؤسسات والشركات التي تملكها الدولة، وبالتالي زيادة عدد الموظفين، وأيضاً التطور الاقتصادي بالبلاد وانتشار الشركات الأجنبية والاستثمار الأجنبي بالبلاد، وكثرة المعاملات التجارية، كل ذلك يجعلنا من المنادين بمواكبة التطور الإداري والتطور في أجهزة الرقابة على أعمال الإدارة في معظم دول العالم، وذلك بالاهتمام بإنشاء محاكم إدارية متخصصة لتفصل في قضايا ومخالفات الموظف العام، بعيداً عن تأثير الرؤساء التنفيذيين، وحفظاً للمال العام وحقوق المواطنين، وإنشاء جهاز للمراقبة على المؤسسات الخاصة والشركات التي تساهم الدولة في رأسمالها، وأن يكون جهازاً مستقلاً يتبع لرئاسة الدولة. بالإضافة إلى ما سبق، يرى الباحث أنه من الأجدى توظيف عدد من القانونيين والمستشارين القانونيين بالشؤون القانونية بالوزارات الاتحادية والمحلية والمؤسسات والشركات التي تملكها الدولة أو تشارك فيها ليقوموا بإجراءات الاستدلال وإجراءات التحقيق الأولية حتى لا تستفحل جرائم إساءة استعمال السلطة. هذا بالإضافة إلى اختتام الباحث ببعض التوصيات والرؤى المستقبلية لتطوير العمل الإداري بدولة الإمارات العربية المتحدة.

يعتبر البحث مرجعاً مهماً للمشتغلين بالقانون لما يتضمنه من معلومات وأحكام وقوانين خاصة بموضوع آليات الرقابة على أعمال الإدارة بدولة الإمارات العربية المتحدة.